ملف رقم 634620 قرار بتاريخ 2009/12/17

قضية (ق.ك) ضد النيابة العامة

الموضوع: قضاء عسكري - محكمة عسكرية.

المبدأ: عدم تحديد الجهة القضائية العسكرية، مصدرة الحكم، يؤدي إلى إبطال ونقض الحكم الصادر عنها.

إن المحكمة العليا

بعد الاستماع إلى السيد مختار سيدهم المستشار المقرر في تلاوة تقريره المكتوب وإلى السيد عيبودي رابح المحامي العام في طلباته الكتابية.

وبعد الاطلاع على الطعن بالنقض المرفوع من طرف (ق.ك) ضد حكم المحكمة العسكرية بوهران الصادر بتاريخ 2009/3/31 القاضي عليه بشهرين حبسا نافذا بعد إدانته بارتكابه مخالفة التعليمات العسكرية العامة وفقا للمادة 324 من قانون القضاء العسكري.

وعليه فإن المحكمة العليا

حيث أن المحامي العام لدى المحكمة العليا قدم طلباته الكتابية الرامية إلى رفض الطعن.

حيث أن الطاعن أودع مذكرة بواسطة محاميه الأستاذ أحمد تفالي أثار فيها **خمسة أوجه للنقض.**

عن الوجه المثار تلقائيا من المحكمة العليا: والمأخوذ من الخطإ في تطبيق القانون،

حيث يتبين بالرجوع إلى ورقة الأسئلة أن إجابة المحكمة عن الوقائع المتابع بها الطاعن كانت بلا أو نعم دون الإشارة إلى الأغلبية وهو ما يجعلها باطلة ذلك أن

المادة 165 من قانون القضاء العسكري تنص على أن تكون إجابة العضو الواحد بلا أو نعم لكن بعد تجميع الأصوات يشار إلى الأغلبية في أحد الاتجاهين حسب نتيجة التصويت وهو ما خالفه الحكم المطعون فيه من جهة ثم أن ذكر الجهة المصدرة للحكم من البيانات الأساسية لصحته وهو ما تم إغفاله في دعوى الحال إذ أشير إلى انعقاد المحكمة العسكرية تحت رئاسة السيد بوخاري الجيلالي والملازم الأول حدو بلعربي والمساعد الأول أهنو عبد القادر دون ذكر أية محكمة من المحاكم العسكرية عبر الوطن الأمر الذي يعرضه للبطلان والنقض معا دون حاجة إلى مناقشة الأوجه المثارة من الطاعن و التي تبين أنها غير مؤسسة بعد دراستها .

فلهـــذه الأسبـــــاب

تقضـي المحكمـة العليـا - الغرفـة الجنائيـة - القسـم الأول :

قبول الطعن شكلا وموضوعا ونقض وإبطال الحكم المطعون فيه وإحالة القضية والأطراف على المحكمة العسكرية بالبليدة للفصل فيها مجددا.

المصـاريف علـى الخزينـة العموميـة.

بذا صدر القرار بالتاريخ المذكور أعلاه من قبل المحكمة العليا-الغرفة الجنائية-القسم الأول-المتركبة من السـادة :

بـاليت إسماعيـل	رئيـس الغرفـة رئيسـا
سيدهـم مختـار	مستشـارا مقـررا
المهـدي إدريس	مستشـارا
إبراهيمـي ليلـى	مستشـارة
براهمـي الهاشمـي	مستشـارا

بحضـور السيـد: عيبـودي رابح-المحامـي العـام،

وبمساعـدة السيـد: بـن سعـدي الوحـدي-أميـن الضبـط.